مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ

عن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه مرفوعًا: (من حلف على يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بها مال امرئ مسلم، هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان)، ونزلت: (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) إلى آخر الآية".

[صحيح] [متفق عليه]

الحديث وعيد شديد لمن أخذ مال امْرِئ بغير حق، وإنما أخذه بخصومته الفاجرة، ويمينه الكاذبة الآثمة. فهذا يلْقَى الله وهو عليه غضبان، ومن غضب الله عليه فهو هالك، ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية الكريمة، مصداقا لهذا الوعيد الأكيد الشديد من القرآن الكريم.

معاني الكلمات

حلف: الحلف: تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة، بأحد حروف القسم، وهي: الباء، والواو، والتاء.

يمين صَبْرٍ: حلف حبس نفسه على فعله.

يقتطع: يأخذ.

هو فيها فاجر: هو فيها كاذب؛ لِيُخْرِجَ الناسي والجاهل؛ فإنَّ الإثم والجزاء لا يستحقهما إلا العامد.

https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/2996